الأمم المتحدة

A/HRC/18/43

الجمعية العامة

Distr.: General
19 August 2011
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة عشرة
البند ٥ من جدول الأعمال
هيئات وآليات حقوق الإنسان

تقرير آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية عن دورتها الرابعة (جنيف، ١١-١٥ تموز/يوليه ٢٠١١)

الرئيس - المقرر: فيتال **بامبانزي**

موجز

عقدت آلية الخبراء المعنية بحقوق الإنسان الشعوب الأصلية دورتها الرابعة في الفترة من ١١ إلى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١١. وبالإضافة إلى أعضاء آلية الخبراء الخمسة كان من بين المشاركين في الدورة ممثلون عن الدول وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، والمنظمات غير الحكومية، ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، والأوساط الأكاديمية والشعوب الأصلية.

وعقدت آلية الخبراء مناقشة بشأن متابعة الدراسات المواضيعية والمشورة المقدمة وبشأن التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات. كما عقدت مناقشات بشأن إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية وبشأن المقترحات التي ستطرح على مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة عشرة.

وقد اعتمدت آلية الخبراء تقريرها النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صناعة القرارات، كما اعتمدت عدداً من المقترحات.

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١	٣
ثانياً –	اعتماد التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات	٢	٣
	ألف– اعتماد التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات		٣
	باء – الاقتراحات		٤
ثالثاً –	تنظيم الدورة	٣–١٩	٨
	ألف– الحضور	٣–٥	٨
	باء – الوثائق	٦	٨
	جيم– افتتاح الدورة	٧–١٣	٨
	دال – انتخاب أعضاء المكتب	١٤–١٧	١٠
	هاء – إقرار جدول الأعمال	١٨–١٩	١٠
رابعاً –	متابعة الدراسات المواضيعية والمشورة	٢٠–٢٦	١١
خامساً –	الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات	٢٧–٣٦	١٢
سادساً –	الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية	٣٧–٤٣	١٤
سابعاً –	اقتراحات تطرح على مجلس حقوق الإنسان	٤٤–٤٦	١٦
ثامناً –	اعتماد التقرير والاقتراحات	٤٧–٤٨	١٦
المرفقات			
الأول –	قائمة مشاركين		١٧
الثاني –	جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة		٢٠

أولاً – مقدمة

١- أنشأ مجلس حقوق الإنسان، بموجب قراره ٣٦/٦، آلية للخبراء تُعنى بحقوق الشعوب الأصلية كآلية خبراء فرعية لمساعدة المجلس في تنفيذ ولايته وذلك بتزويده بخبرة موضوعية عن حقوق الشعوب الأصلية نزولاً على الطلب الذي تقدم به. وقد قرَّر المجلس أن تركز الخبرة الموضوعية أساسياً على الدراسات والمشورة القائمة على الأبحاث وجواز أن تقدم الآلية اقتراحات إلى المجلس للنظر فيها والموافقة عليها.

ثانياً – اعتماد التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات

٢- اعتمدت آلية الخبراء التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات والاقتراحات المبينة أدناه.

ألف – اعتماد التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ تشير إلى الفقرة ٦ من قرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/١٢ الذي طلب فيه المجلس إلى آلية الخبراء أن تجري، وفقاً لولايتها، دراسة عن الشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات، وأن تقدم تقريراً مرحلياً إلى المجلس في دورته الخامسة عشرة، وأن تقدم الدراسة النهائية إلى دورته الثامنة عشرة؛

(ب) تعتمد التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات[(١)]؛

(ج) يخوّل الرئيس – المقرر، بالتشاور مع أعضاء آلية الخبراء الآخرين، الحق في إدخال التنقيحات اللازمة على التقرير النهائي في ضوء المناقشات التي دارت في دورتها الرابعة وتقديم تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة عشرة.

---

(١) الوثيقة A/HRC/EMRIP/2011/2.

باء – الاقتراحات

الاقتراح ١: الشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات فيما يتعلق بالصناعات الاستخراجية

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ تشير إلى الفقرة ٣ من قرار مجلس حقوق الإنسان ٧/٩ التي طلب فيها المجلس إلى آلية الخبراء أن تحدّد مقترحات وأن تطرحها بتوافق الآراء على المجلس؛

(ب) تقترح على مجلس حقوق الإنسان أن يطلب إلى آلية الخبراء أن تستمر في عملها بشأن الشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات بالتركيز على الصناعات الاستخراجية وذلك بالتعاون مع العمل المواضيعي للمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية وتعميم وتقاسم المعارف والممارسات الجيدة مع الفريق العامل المعني بقضية حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال.

الاقتراح ٢: النظر في حقوق الشعوب الأصلية في مجلس حقوق الإنسان

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ ترحّب بالقرار الذي اتخذه مجلس حقوق الإنسان والقاضي بأن يقيم حواراً تفاعلياً في أعقاب تقديم آلية الخبراء لتقريرها السنوي إلى مجلس حقوق الإنسان وخدمة النقاش التي تستغرق نصف يوم بشأن دور اللغات والثقافات في تعزيز وحماية رفاه الشعوب الأصلية وهويتها[٢]، وتقترح أن ينظر في الدراسة الأولى التي تضطلع بها آلية الخبراء بشأن الدروس المستفادة والتحديات المطروحة فيما يتعلق بإعمال حق الشعوب الأصلية في التعليم وذلك في إطار حلقة النقاش التي تستغرق نصف يوم في عام ٢٠١١؛

(ب) تقترح أن يقرّر مجلس حقوق الإنسان عقد حلقات نقاش مماثلة على أساس دائم كُلّ عام بمشاركة آلية الخبراء واستناداً إلى تقاريرها حول دراساتها المواضيعية؛

(ج) تقترح كذلك أن يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى الدول وهيئات معاهدات الأمم المتحدة، والمكلفين بولايات الإجراءات الخاصة والهيئات والمؤسسات ذات الصلة الأخرى، استخدام توصيات ومشورة آلية الخبراء في إطار أنشطته؛

(د) تقترح، أن يحتفل المجلس، في سياق الذكرى السنوية الخامسة لاعتماد الجمعية العامة للإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية، بالحدث وذلك بإعادة التوكيد على التزامه بتنفيذ الإعلان وأن يدعو الدول التي امتنعت عن التصويت على الإعلان إلى تغيير موقفها والتحول إلى دعمه؛

---

(٢) قرار مجلس حقوق الإنسان ٧/١٥، الفقرتان ٧ و٨.

(هـ) تشير إلى الاقتراح ٣ الذي طرح في دورتها الثانية[٣] والاقتراح ٧ الذي طرح في دورتها الثالثة[٤] بشأن الاستعراض الدوري الشامل، وتقترح أن يولي مجلس حقوق الإنسان عناية خاصة لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالشعوب الأصلية في إطار استعراضه الدوري الشامل.

الاقتراح ٣: تعزيز حقوق الشعوب الأصلية التشاركية في الأمم المتحدة

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ تشير إلى المادة ١٨ من الإعلان المتعلق بالشعوب الأصلية التي تؤكد على أن للشعوب الأصلية الحق في المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالمسائل التي تمس حقوقها عن طريق ممثلين تختارهم هي بنفسها ووفقاً لإجراءاتها الخاصة، وكذلك الحق في حفظ وتطوير مؤسساتها الأصلية الخاصة بها التي تقوم باتخاذ القرارات؛

(ب) وإذ تشير كذلك إلى المادة ٤١ من الإعلان المتعلق بالشعوب الأصلية التي توجب على الأمم المتحدة الإسهام في التنفيذ التام لأحكام الإعلان ولا سيما عن طريق السبل والوسائل التي تضمن مشاركة الشعوب الأصلية في المسائل التي تمسها؛

(ج) تعترف بأن الترتيبات الاستشارية للأمم المتحدة المتعلقة بالكيانات غير الحكومية يمكن أن تمنع هيئات ومؤسسات الشعوب الأصلية في مجال الحوكمة، بما فيها حكومات الشعوب الأصلية التقليدية وبرلماناتها وجمعياتها ومجالسها من المشاركة في عمليات صنع القرار في الأمم المتحدة حيث إنها لا تنتظم دائماً كمنظمات غير حكومية؛

(د) تقترح أن يشجّع مجلس حقوق الإنسان الجمعية العامة على أن تعتمد، على وجه الاستعجال، تدابير دائمة مناسبة لضمان تمكن هيئات ومؤسسات الشعوب الأصلية في مجال الحوكمة، بما فيها حكومات الشعوب الأصلية التقليدية وبرلماناتها وجمعياتها ومجالسها من المشاركة في الأمم المتحدة بصفة مراقبين يتمتعون، كحد أدنى، بالحقوق التشاركية ذاتها التي تتمتع بها المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

الاقتراح ٤: التدابير الرامية إلى تحقيق غايات الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ تشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٧/١٥ الذي يشجع فيه المجلس الدول التي أقرّت الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية على أن تعتمد تدابير الغرض منها بلوغ أهداف الإعلان عملاً بالمادة ٣٨ الواردة فيه؛

---

(٣) A/HRC/12/32.

(٤) A/HRC/15/36.

(ب) تقترح أن يطلب مجلس حقوق الإنسان إلى آلية الخبراء أن تضع، بمساعدة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان استبياناً استقصائياً فيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى تطبيق أحكام الإعلان لاستكمال المعلومات الواردة في دورتها السنوية، وتقديم المزيد من التفاصيل عن التدابير واستراتيجيات التنفيذ المناسبة لضمان احترام الإعلان وتطبيقه على النحو الكامل.

الاقتراح ٥: المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ تشير إلى الحاجة إلى اتباع نهج شامل يقوم على احترام المبادئ لضمان المشاركة التامة للشعوب الأصلية في المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية في جميع المراحل بدءاً بالتخطيط والإعداد ومروراً بالمؤتمر نفسه وأي متابعة. وعلاوة على ذلك، ينبغي تطبيق مبدأ المشاركة الكاملة والرسمية الفعّالة للشعوب الأصلية على قدم المساواة مع غيرها على كل المؤتمرات العالمية التي ستُعقد في المستقبل وذلك استناداً إلى الحقوق المؤكدة في الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية؛

(ب) تقترح أن يرحّب مجلس حقوق الإنسان بالقرار الذي اتخذه برلمان الصّامي في النرويج والقاضي باستضافة مؤتمر للسكان الأصليين للتحضير للمؤتمر العالمي الذي سيعقد في عام ٢٠١٣ وأن يطلب إلى الجمعية العامة والدوّل أن تضمن إدراج محصّلة العملية التحضيرية الخاصة بالشعوب الأصلية في محصلة المؤتمر العالمي؛

(ج) تقرّر أن يكون المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية أحد البنود المدرجة في جدول أعمال الدورة الخامسة لآلية الخبراء؛

(د) تقترح أن يدعم مجلس حقوق الإنسان المشاركة الكاملة للشعوب الأصلية بمن فيها الشباب والنساء، في جميع مراحل المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية.

الاقتراح ٦: متابعة تقرير آلية الخبراء عن الدراسة المتعلقة بالدروس المستفادة والتحديات المطروحة فيما يخصّ إعمال حق الشعوب الأصلية في التعليم

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ تشجّع وكالات ومنظمات الأمم المتحدة المتخصصة على تقديم الدّعم المالي والتقني للشعوب الأصلية في جهودها الرامية إلى إقامة مؤسساتها التعليمية الخاصة بها وفقاً للمادة ١٤ من الإعلان؛

(ب) تقترح أن يشجّع مجلس حقوق الإنسان الدول على اتخاذ تدابير تشريعية وسياساتية من شأنها أن تمكن من إقامة وتنفيذ نظم تعليمية تقليدية لتقوية اللغات والثقافات الأصلية من أجل تعزيز وحماية رفاه وهوية الشعوب الأصلية وضمان أن يُصبح التعليم الجيد النوعية إحدى الأولويات الوطنية للدول.

الاقتراح ٧: الندوة الدولية للخبراء المعنية بتقصي الحقائق وعمليات المصالحة

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ تلاحظ أن هناك اعترافاً عالمياً بالحاجة إلى البت في محصّلة نظم المدارس الإيوائية والنهارية والداخلية وملاجئ الأيتام التي تقام على الصعيد العالمي من أجل إعمال الحقوق الإنسانية للعديد من أجيال الشعوب الأصلية على النحو الكامل؛

(ب) وإذ تلاحظ أن عقد ندوة دولية للخبراء تُعنى بعمليات تقصي الحقائق والمصالحة من شأنه أن يعزز المصالحة فيما بين الشعوب الأصلية والدول والكنائس وبقية المواطنين؛

(ج) تشير إلى الاقتراح ٨ المطروح في دورتها الثالثة[٥] والذي اعترفت فيه بأهمية عمليات تقصي الحقائق والمصالحة على الصعيد الوطني في توفير نموذج وآلية هامين لتحسين العلاقات بين الدول وبين الشعوب الأصلية وتشجيع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على النظر في إمكانية الإعداد لعقد حلقة دراسية دولية للخبراء تعنى بعمليات تقصي الحقائق والمصالحة؛

(د) تشير إلى تقرير المحفل الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن دورته العاشرة[٦] والذي دعم فيه المحفل عقد ندوة دولية للخبراء بشأن عمليات تقصي الحقائق والمصالحة؛

(هـ) تقترح عقد ندوة دولية بشأن عمليات تقصي الحقائق والمصالحة في عام ٢٠١٣.

الاقتراح ٨: المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

إن آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية:

(أ) إذ تشير إلى الاقتراح ٢، المطروح في دورتها الثانية[٧] والاقتراح ١ المطروح في دورتها الثالثة[٨] واللذين أكدت فيهما مجدّداً الطلب الذي تقدمت به إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والقاضي بتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية بشكل فعّال؛

(ب) ترحّب بالمبادرة المتخذة من قبل مفوضية الأمم المتحدة السامية والمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان لوضع دليل تشغيلي لفائدة المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق

---

(٥) A/HRC/15/36.

(٦) *الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٦، الملحق رقم ٢٣* (E/2011/43-E/C.19/2011/14)، الفقرة ٩٥.

(٧) A/HRC/12/32.

(٨) A/HRC/15/36.

الإنسان لتحقيق هدف تنفيذ الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية وتشجّع مشاركة كل الأطراف، بما فيها الشعوب الأصلية، في إعداد الدليل التشغيلي ونشره على نطاق واسع عند إنجازه وتعميمه خاصة على جميع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والاستهداء به عملياً في الأنشطة التي تضطلع بها مع الشعوب الأصلية؛

(ج) ترحّب أيضاً بالقرار الذي اتخذته لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والقاضي بعقد حلقة مناقشة بشأن الشعوب الأصلية في دورتها القادمة في آذار/مارس ٢٠١٢، وتشجّع مشاركة آلية الخبراء.

ثالثاً – تنظيم الدورة

ألف – الحضور

٣- عقدت آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية دورتها الرابعة في جنيف في الفترة من ١١ إلى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١١. وشارك في الدورة أعضاء الآلية وهم فيتال بامبانزي (بوروندي) وأنستازيا شوخمان (الاتحاد الروسي) وجاني لاسيمبانغ (ماليزيا) والدكتور ويلتون ليتلتشايلد (كندا) وخوسيه كارلوس موراليس موراليس (كوستاريكا).

٤- وضمّ المشاركون في دورة آلية الخبراء ممثلين عن الدول الأعضاء والكرسي الرسولي ومنظمات وبرامج الأمم المتحدة (انظر المرفق الأول).

٥- كما شارك في الدورة المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية جيمس أنايا وهو أحد أعضاء المحفل الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية والزعيم الأكبر إدوارد جون وممثل عن صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية هي تارسيلا ريفيرا زيا.

باء – الوثائق

٦- كان معروضاً على آلية الخبراء جدول الأعمال المؤقت (A/HRC/EMRIP/2011/1) وجدول الأعمال المشروح (A/HRC/EMRIP/2011/1/Add.1) بالصيغة التي أعدتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان والنص المسبق للتقرير النهائي (A/HRC/EMRIP/2011/2) الذي أعدّته آلية الخبراء.

جيم – افتتاح الدورة

٧- افتتح الرئيس – المقرر المنتهية ولايته، السيد موراليس موراليس الدورة الرابعة لآلية الخبراء وأعطى الكلمة لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان التي أبدت ملاحظات استهلالية.

٨- وشددت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، في بيانها، على أن إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية يشكل معلماً بارزاً في مجال مناصرة الشعوب الأصلية. وذكرت بأن الشعوب الأصلية ما زالت تعد من أكثر الشعوب تهميشاً في العالم كما أنها كثيراً ما تستبعد من دوائر النفوذ السياسي والاقتصادي. وأضافت أن إحدى الدراسات التي أجريت في الآونة الأخيرة تبيّن أن أكثر من ٨٠ في المائة من الشعوب الأصلية تعيش في فقر وهي كثيراً ما تكون مغبونة فيما يتعلق بالتعليم والصحة. وبإمكان آلية الخبراء أن تضطلع بدور رئيسي في معالجة قضايا حقوق الإنسان التي تواجهها الشعوب الأصلية وذلك بفضل ما تقوم به من دراسات بما في ذلك التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات. وخلصت إلى أن المشاركة في صنع القرارات ليست فقط أحد حقوق الإنسان، في حدّ ذاتها، بل هي عنصر حاسم الأهمية في التمتّع بسائر حقوق الشعوب الأصلية.

٩- وشددت رئيسة مجلس حقوق الإنسان، السفيرة لاورا دوبوي، في بيانها الافتتاحي، على أنّ آلية الخبراء قد أوكلت إليها مهمة إسداء المشورة للمجلس حول قضايا الشعوب الأصلية. وذكّرت بأن المجلس قرّر، في قراره ٧/١٥ الدخول في حوار تفاعلي مع آلية الخبراء في دورته الثامنة عشرة.

١٠- وسلط المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية، في بيانه، الأضواء على العمل الذي أنجزته آلية الخبراء فيما يتعلق بتطوير الأفكار والتوجيهات العملية بشأن الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية. كما أكدّ على أن الدراسات المواضيعية والمشورة التي تسديها آلية الخبراء مكمّلة للعمل الذي يقوم به المقرر الخاص والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

١١- وأشار الزعيم الأكبر إدوارد جون، عضو المنتدى الدّائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، إلى أهمية آلية الخبراء في مناصرة وحماية حقوق الشعوب الأصلية. كما سلط الأضواء على الحاجة إلى التنسيق بين الآليات الثلاث التي أنيطت بها مهام تركّز على تلك الشعوب. وذكّر، أخيراً، بالقضايا الرئيسية التي طرحت خلال دورة المنتدى الدّائم العاشرة المنصرمة والتي قد تهمّ عمل آلية الخبراء.

١٢- ورحّبت روسلين نونان، رئيسة لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، في بيانها، بالعمل الذي قامت به آلية الخبراء وبالنهج التشاوري الذي اتبعته. وقالت إن مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية أطراف فاعلة رئيسية في تعزيز الدراسات التي تجريها آلية الخبراء وتظل ملتزمة بالإسهام في اضطلاعها بأعباء ولايتها.

١٣- ورحّبت السيدة ريفيرا زيّا، في معرض الملاحظات التي أبدتها نيابة عن مجلس إدارة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، بقرار الجمعية العامة ١٩٨/٦٥ الذي يمكّن الصندوق من توفير الموارد لممثلي الشعوب الأصلية للمشاركة في دورات مجلس

حقوق الإنسان وهيئات معاهدات حقوق الإنسان، كما أعربت عن شكرها للمساهمين في صندوق التبرعات ودعت إلى زيادة الإسهام فيه نظراً للانخفاض المسجّل في عدد التبرعات.

دال – انتخاب أعضاء المكتب

١٤- دعا الرئيس – المقرر المنتهية ولايته الخبراء إلى ترشيح رئيس – مقرّر لدورة آلية الخبراء الرابعة. وأعلن الدكتور ليتلتشايلد أن الخبراء قرّروا بتوافق الآراء تسمية السيد بامبانزي والسيدة شوخمان، رئيساً – مقرراً ونائبة للرئيس – المقرر، على التوالي. ثم أعلن الرئيس – المقرر المنتهية ولايته انتخاب هذين العضوين بالتزكية.

١٥- وأعرب الرئيس – المقرر الجديد، في بيانه، عن شكره لسلفه ولأعضاء آلية الخبراء على انتخابه. كما شكر المفوضة السامية على حضورها وعلى ما تقدمه المفوضية السامية من دعم. ثمّ ذكّر بأن آلية الخبراء تُعدّ محفلاً فريداً لمناقشة قضايا محدَّدة كما أنها تستهدي بما ورد في قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/٣٦.

١٦- وسلّط الرئيس الأضواء على أنشطة آلية الخبراء في الفترة الفاصلة بين الدّورتين ولا سيما فيما يتعلق بعمل المقرر الخاص والمنتدى الدّائم وهيئات معاهدات حقوق الإنسان. ورحّب بالاجتماعات الموازية التي عقدها المقرر الخاص وفريقه خلال دورات آلية الخبراء للردّ على الادعاءات بحدوث انتهاكات لحقوق الإنسان.

١٧- ورحّب، أخيراً، بالمساعدة التي قدمها صندوق التبرعات في شكل منح للسفر كما رحّب بمساهمات مختلف الدّول. وختم بيانه بدعوة كل المشاركين إلى الإسهام في دورة آلية الخبراء الرابعة بشكل فعّال. وطرح اقتراحات موضوعية على مجلس حقوق الإنسان للإسهام في تعزيز حقوق الشعوب الأصلية.

هاء – إقرار جدول الأعمال

١٨- أحاط الدكتور ليتلتشايلد المشاركين علماً، قبل إقرار جدول الأعمال، بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة والقاضي بعقد المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية في عام ٢٠١٤. وشدّد على أهمية ضمان مشاركة الشعوب الأصلية الكاملة في جميع مراحل المؤتمر العالمي. وسلط الأضواء على أهمية آلية الخبراء فيما يتعلق بتلك القضية في دورتها القادمة.

١٩- وأقرّت آلية الخبراء جدول أعمال وبرنامج عمل الدورة الرابعة[٩].

---

(٩) A/HRC/EMRIP/2011/1.

رابعاً – متابعة الدراسات المواضيعية والمشورة

٢٠- تطرقت السيدة لاسيمبانغ إلى دراسة آلية الخبراء بشأن الدروس المستفادة والتحديات المطروحة الرامية إلى إعمال حق الشعوب الأصلية في التعليم وشددت على أن ما يركز عليه البند ٣ من جدول الأعمال هو التماس المعلومات من المشاركين بشأن كيفية استفادتهم من الدراسة. كما أشارت إلى حلقة النقاش التي ستستغرق نصف يوم وستركز على موضوع لغات وثقافات الشعوب الأصلية والتي ستنعقد أثناء دورة مجلس حقوق الإنسان الثامنة عشرة.

٢١- وأكد الدكتور ليتلتشايلد على أن التعليم يجب أن يكون من الأولويات الوطنية وأشار إلى قضايا حقوق الإنسان المرتبطة بالمدارس الداخلية المخصصة لأبناء الشعوب الأصلية.

٢٢- وتدخلت في النقاش عدة منظمات. وكان من بين القضايا التي أُثيرت ضرورة الاعتراف بالنظم التعليمية التقليدية والافتقار إلى التمويل. ومن بين الشواغل التي أعرب عنها ممثلو الشعوب الأصلية الإهمال الذي تلقاه ثقافات تلك الشعوب داخل نظم التعليم، وقلة الفرص المتاحة أمامها للاستفادة من برامج التعليم وأهمية برامج التعليم المقدمة بلغات تلك الشعوب.

٢٣- وتناولت عدة دول مختلف التدابير والخطط والبرامج التي اعتمدتها فيما يتعلق بحق الشعوب الأصلية في التعليم وكيفية متابعتها للتوصيات الواردة في دراسة آلية الخبراء.

٢٤- ورحب السيد موراليس موراليس بتدخلات الدول والشعوب الأصلية وسلط الأضواء على الحاجة إلى العمل سوية. وأضاف أن الدراسة أكدت بوضوح على أن التعليم من أكثر الطرق فعالية لحفظ ثقافات الشعوب الأصلية.

٢٥- وأشارت السيدة لاسيمبانغ إلى أن الكثير من الشعوب الأصلية سعت إلى إقامة نظمها التعليمية الخاصة بها. ورأت أن التحديات المرتبطة بإعمال الحق في التعليم في السياق الذي يهم الشعوب الأصلية لا بد من التصدي لها من جانب الدول والشعوب الأصلية على حد سواء. وختمت حديثها مشيرة إلى أنها ترحب بمواصلة مناقشة هذه القضية في الدورات القادمة.

٢٦- ورحب الدكتور ليتلتشايلد بالمبادرات التي اتخذتها مختلف الدول فيما يتعلق بالاستعانة بالتقرير وشجعت الدول الأخرى على اتباع هذه الممارسات الجيدة. وذكر أهمية اللغات التي تتحدثها الشعوب الأصلية ونوعية التعليم المقدم لها.

خامساً – الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات

٢٧- أكّدت السيدة لاسيمبانغ على أن التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات يكمّل التقرير المرحلي الذي صدر عن تلك الدراسة وهو يتضمن المشورة رقم ٢ الصادرة عن آلية الخبراء. وأشارت السيدة لاسيمبانغ، لدى تلخيص التقرير، إلى أنه يتضمن أمثلة على الممارسات الجيدة فيما يخص مشاركة الشعوب الأصلية في صنع القرارات كما طلب ذلك مجلس حقوق الإنسان في قراره ٧/١٥، كما أنه استند إلى الأبحاث التي أجرتها آلية الخبراء والمداخلات التي وردت وإلى حلقة عمل عقدها خبراء حول هذا الموضوع. وذكّرت بأن آلية الخبراء ترحب بأي تعليقات يبديها المشاركون في الدورة الرابعة قبل أن تقدم التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة عشرة.

٢٨- وتولى الرئيس – المقرر تقديم جون هنريكسون، أحد أعضاء آلية الخبراء السابقين وواحد من مؤلفي التقرير. وأشار هنريكسون إلى أن الدراسة قد وُضعت من قبل أعضاء آلية الخبراء السابقين ودعا أعضاءها الحاليين إلى استكمالها. وذكّر بأن المشاركة الفعلية للشعوب الأصلية في صنع القرارات أمر جوهري حتى يتسنى لها التمتع بحقوق الإنسان. وسلط الأضواء على ثلاثة مفاهيم حاسمة الأهمية هي: (أ) حق الشعوب الأصلية في تقرير مصيرها؛ (ب) وواجب الدولة فيما يتعلق باستشارة الشعوب الأصلية؛ (ج) وواجب الدولة فيما يتعلق بالسعي إلى الحصول على موافقة الشعوب الأصلية الحرة والمسبقة والمستنيرة. ثم جاء في إيجاز على ذكر محتويات الدراسة.

٢٩- وعلق الدكتور ليتلتشايلد قائلاً إن الإجراءات التي اتخذتها بعض الدول أقامت حواجز حالت دون مشاركة الشعوب الأصلية. وسلط الأضواء على المصاعب التي تواجه الشعوب الأصلية فيما يخص الحصول على التأشيرات أو الاعتراف بجوازات السفر التي تصدرها وخاصة عندما يتعلق الأمر بالحفاظ على العلاقات عبر الحدود.

٣٠- وأثار المراقبون عدة قضايا منها التحديات المطروحة فيما يخص إعمال الحق في المشاركة في صنع القرارات على المستوى الوطني وأهمية الحق في المشاركة في عمليات صنع القرار المرتبطة بالسياسات العامة ومشاركة نساء الشعوب الأصلية في عملية صنع القرار والحق في تقرير المصير والحق في الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة فيما يتعلق بأراضي الشعوب الأصلية ومواردها الطبيعية وأقاليمها وحالات العجز المالي وانعدام البنى التحتية اللازمة لدعم مشاركة الشعوب الأصلية والحق في اللجوء إلى النظم التقليدية الخاصة بصنع القرار. وأكّد بعض المراقبين الآخرين على أن بإمكان المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تمثل، في مجال المشاركة في عملية صنع القرار، جسراً يصل بين الدولة وبين الشعوب الأصلية. وسلطت عدة دول الأضواء على الممارسات الجيدة وعلى التحسينات المدخلة في هذا المجال.

٣١- وأعرب الدكتور ليتلتشايلد عن شكره لجهات عدة من بينها الدول والشعوب الأصلية والمفوضون الوطنيون المسؤولون عن حقوق الإنسان والأساتذة الجامعيون على ما أسهموا به وعلى تحليلاتهم الناقدة للتقرير النهائي لآلية الخبراء عن دراستها المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات. وأثناء مناقشة هذا البند العام من جدول الأعمال استمعت آلية الخبراء إلى ما قيل عن حالات للإقصاء وقعت في جميع أنحاء العالم (إقصاء للشباب والحكومات التقليدية، على سبيل المثال) وعدم الاعتراف بالشعوب الأصلية وهذه أمور تشكل انتهاكات للحق في المشاركة في صنع القرارات. ومن بين القضايا الرئيسية التي سُلطت عليها الأضواء العنف الانتخابي والحاجة إلى التواصل فيما بين الثقافات والقضايا المطروحة على جانبي الحدود والمبادئ التوجيهية التي تم إقرارها مؤخراً بشأن الأعمال وحقوق الإنسان. وقد نما إلى سمع أعضاء آلية الخبراء أن الحاجة ماسة إلى الاستمرار في الاستناد إلى النتائج التي خلص إليها تقريرها النهائي عن الشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات ومواصلة التركيز على الحق في تقرير المصير والموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة، والحقوق ذات الصلة بالأراضي والأقاليم والموارد وإحالة "التشاور" جانباً وهو حق بولغ في التوكيد عليه وكان من نتيجة ذلك التشويش على الحقوق المادية التي تقوم عليها حياة الشعوب الأصلية وموارد رزقها. كما تحدث المراقبون عن حاجة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وسائر وكالات الأمم المتحدة إلى أن تمكن وتضمن تمثيل الشعوب الأصلية ومشاركتها بفعالية في صنع القرارات (بما في ذلك إدارة الحقوق وحمايتها) ولا سيما فيما يتعلق باتفاقيات اليونسكو وسياساتها ذات العلاقة بالشعوب الأصلية.

٣٢- وحدد الدكتور ليتلتشايلد الصعوبات المرتبطة بعدم الاعتراف ببعض الفئات كشعوب أصلية وإقصائها مما يضع العراقيل أمام مساهمة تلك الشعوب في عملية صنع القرار. وأكد، بشكل أعم، على الوشائج القائمة بين حقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير والموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة والأراضي والأقاليم والموارد.

٣٣- كما أشار الدكتور ليتلتشايلد إلى الطلبات المقدمة بتوضيح ما جاء في التقرير النهائي لآلية الخبراء وقال إن تلك الطلبات ستُراعى لدى وضع اللمسات الأخيرة على تلك الدراسة. وسلط الأضواء على التدخلات الهامة التي تم القيام بها فيما يتعلق بأنشطة الصناعات الاستخراجية وهي موضوع دراسة يعكف عليها المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية.

٣٤- وشددت السيدة شوخمان على الأهمية الجوهرية لحق الشعوب الأصلية في المشاركة في صنع القرارات التي تمسها. وذكرت الحاجة إلى توفير الموارد لتيسير مشاركة تلك الشعوب في صنع القرارات كما ذكرت، في ذلك السياق، ضرورة سدّ الفجوة بين الحق في المشاركة وبين التحديات التي تواجه الشعوب الأصلية على أرض الواقع على جميع مستويات عملية صنع القرار.

٣٥- وذكّرت السيدة شوخمان المشاركين بتاريخ الشعوب الأصلية في مجال صنع القرارات في كنف الاستقلالية وحاجة الكثير من تلك الشعوب إلى بث روح جديدة في العمليات التي تتبعها في مجال صنع القرار. كما شددت على حاجة الشعوب الأصلية إلى الوصول إلى وسائط الإعلام لتيسير مشاركتها في عملية صنع القرار.

٣٦- وهنأ السيد مورواليس الدول على العناية التي أولتها لتقرير آلية الخبراء المعنية بالشعوب الأصلية والمشاركة في صنع القرارات. وأشار إلى الحاجة إلى إشراك الشعوب الأصلية في القرارات المرتبطة بالتنمية واقترح أن يعمل مجلس حقوق الإنسان، مدعوماً من قبل آلية الخبراء، مع الدول على تحديد الحلول السلمية لهذه القضايا. كما حدد السيد مورواليس الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة والعمليات الرامية إلى تيسير التشاور المناسب مع الشعوب الأصلية كمجال يتعين فيه مواصلة العمل داعياً الشعوب الأصلية إلى تحديد الوسائل التي يمكن بها للدول والشعوب الأصلية، بالتعاون فيما بينها، أن تفي بالالتزام المتمثل في تحقيق الموافقة الحرة المسبقة والمستنيرة.

سادساً - الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية

٣٧- أشار الدكتور ليتلتشايلد إلى إدراج الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية في قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٦ الذي أنشأ المجلس بموجبه آلية الخبراء. وأثنى على كندا والولايات المتحدة الأمريكية لتغييرهما موقفهما من الإعلان وتأييدهما ودعمهما له بعد أن كانتا معترضتين عليه ودعا الدول التي امتنعت عن التصويت عليه إلى إقراره كذلك.

٣٨- وقال الدكتور ليتلتشايلد موضحاً إن الإعلان قد صدر بعد طول انتظار، وهو يشكل إطاراً للمصالحة وصكاً علاجياً الغرض منه القضاء على ما تعرضت له الشعوب الأصلية من تهميش على مدى التاريخ وإعادة العلاقات في هذا المضمار في كنف الاحترام. ويجب أن يكون الإعلان الأساس الذي تستهدي به كل دراسات وأعمال آلية الخبراء. وستعمل آلية الخبراء وتتعاون مع المقرر الخاص والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية وجميع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها من أجل ضمان إعمال الحقوق الواردة في الإعلان.

٣٩- وتوجه المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية بالخطاب إلى آلية الخبراء مبتدئاً بتهنئتها على الدراسة التي أجرتها حول الشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات والتي تشكل توجيهات لها ما يبررها وهي مفيدة للمنظومة الدولية. وحث الدول على النظر في الدراسة للاستهداء بها فيما يتعلق بالقوانين والسياسات المرتبطة بهذا الحق الجوهري. ولاحظ، خاصة، الدعوة إلى إقامة آلية دائمة مهمتها إجراء مشاورات مع الهيئات المعنية بالحوكمة التابعة للشعوب الأصلية.

٤٠- وقدم المقرر الخاص بعد ذلك تقريراً عن أنشطته في بحر العام المنصرم فيما يخص الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية بوصفه الإطار المعياري الرئيسي الذي يندرج فيه عمله وهو يعكس توافقاً عالمياً في الآراء بشأن حقوق تلك الشعوب. وقال معلّلاً أنشطته فيما يخص تشجيع الممارسات الجيدة في مجال تنفيذ الإعلان، والتقارير القطرية، والتعاطي مع الادعاءات بحدوث انتهاك لحقوق الشعوب الأصلية ودراساته المواضعية. وفيما يتعلق بهذه الأخيرة، لاحظ المقرر الخاص أن تقريره لعام ٢٠١١ سيتصدى للشواغل المتعلقة بالصناعات الاستخراجية. وقد أوضحت المشاورات التي أجراها حتى الآن وجود آراء متضاربة حول الآثار الضارة والفوائد المحتملة الناجمة عن الصناعات الاستخراجية في أراضي الشعوب الأصلية. وقال إنه يرى أن من المفيد وضع مبادئ توجيهية أو مبادئ محددة لمساعدة الدول في مجالات منها مشاركة الشعوب الأصلية في تصميم وتنفيذ أنشطة المشاريع ومراقبتها.

٤١- وذكّر الرئيس - المقرر بأن الإعلان هو عبارة عن إطار معياري تستهدي به آلية الخبراء في الاضطلاع بأعمالها وبأن التحدي المتمثل في تنفيذ أحكام الإعلان فعلياً على جميع المستويات يظل ماثلاً. وقال إنه يرحب بالاقتراحات البناءة فيما يخص المقترحات التي ستطرحها آلية الخبراء على مجلس حقوق الإنسان.

٤٢- وأبدت عدة دول ومنظمات تعليقات فيما يخص تنفيذ الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب الأصلية. وكان من رأي المشاركين أن وكالات الأمم المتحدة ينبغي أن تسدي المشورة والمساعدة التقنية لدعم تنفيذ الإعلان على المستويات المحلية والإقليمية والوطنية. وسُلطت الأضواء على الممارسات الجيدة فيما يخص التنفيذ ومنها الاعتراف الدستوري بحقوق معينة في الإعلان من قبل بعض الدول. وطرحت الشعوب الأصلية أهمية الاعتراف بحق الشعوب الأصلية في تقرير المصير بوصفه من العناصر المحورية في تنفيذ الإعلان وكذلك الشأن بالنسبة إلى الموافقة الحرة المسبقة المستنيرة في الظروف ذات الصلة، واقترحت إنشاء قاعدة بيانات عن التدابير المحددة المتخذة لتنفيذ الإعلان، بما في ذلك الممارسات الجيدة ووضع خطط العمل الوطنية والأنشطة الرامية إلى زيادة إذكاء وعي الجماهير بالإعلان وبرامج التثقيف بشأنه. ودعت بعض الشعوب الأصلية إلى ترجمة الإعلان إلى لغات الشعوب الأصلية وتعميم الإعلان على السلطات الإقليمية. كما ذكرت منظمات الشعوب الأصلية ضرورة التشجيع على وضع دراسة عن العلاقة بين تقرير المصير وبين السيادة على الموارد الطبيعية. وأشارت بعض المنظمات إلى أنه قد يكون من المفيد التعرف على الأسباب التي تحول دون تنفيذ الإعلان مثل عدم وجود تعريف لمصطلح الشعوب الأصلية. واقترح بعضها الآخر أن إبرام اتفاقية بشأن حقوق الشعوب الأصلية يمكن أن يُسهّل إنفاذ الحقوق الواردة في الإعلان، في حين ذهب بعضها الآخر إلى أن الإعلان إنما هو انعكاس للحقوق الملزمة الواردة في معاهدات حقوق الإنسان المنطبقة في سياق الشعوب الأصلية. أما فيما يتعلق بالجهات صاحبة المصلحة فقد ذُكر أن شباب الشعوب الأصلية يجب أن يشارك في تنفيذ أحكام الإعلان.

كما دعا بعض تلك المنظمات الدول التي امتنعت عن التصويت على الإعلان في الجمعية العامة إلى تغيير موقفها وتدعم الإعلان.

٤٣- وأضاف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن بعض أنشطته تتسق مع ما جاء في الإعلان بما في ذلك الشراكة بين الأمم المتحدة والشعوب الأصلية.

سابعاً - اقتراحات تطرح على مجلس حقوق الإنسان

٤٤- فتح الرئيس - المقرر باب مناقشة الاقتراحات التي ستُطرح على مجلس حقوق الإنسان مذكّراً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٦.

٤٥- وقدم المراقبون توصيات لإدراجها في الاقتراحات التي ستقدمها آلية الخبراء. ومن بينها توصيات تتعلق بالدراسات المواضيعية التي ستجرى في المستقبل ولمتابعة الدراستين الأولى والثانية اللتين أجرتهما آلية الخبراء. ولخّص الدكتور ليتلتشايلد بعض الاقتراحات التي طرحها المشاركون، ومنها إجراء جملة من الدراسات منها دراسة مواضيعية عن الصناعات الاستخراجية وعن القضايا العابرة للحدود أو عن هياكل الحوكمة التقليدية وعقد ندوة دولية للخبراء بشأن عمليات تقصي الحقائق والمصالحة، ووضع مبادئ توجيهية فيما يخص إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والتقدم بطلب يقضي بعقد مجلس حقوق الإنسان لحلقة نقاش مواضيعي لمدة نصف يوم عن حقوق الشعوب الأصلية على أساس سنوي وإدراج المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية كبند من بنود جدول الأعمال في دورة آلية الخبراء التي ستعقد في عام ٢٠١٢.

٤٦- وأوصى مجلس إدارة صندوق التبرعات بأن ينظر أعضاء آلية الخبراء في إمكانية مناشدة كل الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات وسائر الجهات المانحة تقديم مساهمات لدعم صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية في تقريرهم القادم عن دورتهم.

ثامناً - اعتماد التقرير والاقتراحات

٤٧- اعتمدت آلية الخبراء، في جلستها الأخيرة، التقرير النهائي عن الدراسة المتعلقة بالشعوب الأصلية والحق في المشاركة في صنع القرارات وعدة اقتراحات (انظر الفرع ثانياً أعلاه). وقد اعتمدت كل الاقتراحات بتوافق الآراء من قبل أعضاء آلية الخبراء.

٤٨- وعلاوة على ذلك، أقر أعضاء آلية الخبراء جدولاً مؤقتاً لأعمال دورة آلية الخبراء الخامسة (انظر المرفق الثاني).

المرفق الأول

قائمة المشاركين

الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الممثلة بمراقب

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، البرازيل، بنغلاديش، بنما، بولندا، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، توغو، الجزائر، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، السويد، شيلي، الصين، غواتيمالا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، فنلندا، كمبوديا، كندا، كوستاريكا، كينيا، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، نيوزيلندا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الدول غير الأعضاء الممثلة بمراقب

الكرسي الرسولي

الأمم المتحدة: الولايات والآليات والهيئات والوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج الممثلة بمراقبين

المقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية

محفل الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

المنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات الإقليمية والآليات العاملة في مجال حقوق الإنسان الممثلة بمراقبين

اللجنة الأفريقية لمروّجي الرعاية الصحية وحقوق الإنسان

الاتحاد الأوروبي

البنك الدولي

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الممثلة بمراقبين

اللجنة الأسترالية لحقوق الإنسان

اللجنة الكندية لحقوق الإنسان

اللجنة الفلبينية لحقوق الإنسان

اللجنة النيوزيلندية لحقوق الإنسان

أكاديميون وخبراء معنيون بقضايا الشعوب الأصلية ممثلون بمراقب من المؤسسات التالية

معهد هاواي لحقوق الإنسان، معهد أمريكا اللاتينية، جامعة لوبانا في لونبرغ، قسم التحليل البنيوي للنظم الثقافية بجامعة برلين التقنية، مركز سوم للتنمية – جامعة أوسلو، جامعة مانيتوبا – كلية الحقوق، جامعة فيكتوريا يولينغتن.

المنظمات غير الحكومية والأمم والشعوب الأصلية والمنظمات التابعة لها الممثلة بمراقبين

المجلس الهندي الخارجي، المجلس الهندي لأمريكا اللاّتينية، منظمة أولويبيري المجتمعية، منظمة النساء السّمبوريات للتعليم والتنمية البيئية، منظمة إيلخاموس للتنمية وحقوق الإنسان، منظمة Cultural Survival، حركة توباج آمارو الهندية، منظمة RAIPON، منظمة زو لإعادة التوحيد، منظمة CNDPA، منظمة شباب الشعب الأصلي من أجل العمل في ولاية جارْخاند، منظمة CAPAJ، اتحاد كامبوتشيا خمير كروم، شبكة الشعوب الأصلية والشعوب القبلية الآسيوية، مجلس معاهدة كاكيسيوو، منظمة Massai Experience et Linapyco، حركة شعوب ناغا من أجل حقوق الإنسان، مؤسسة الشعوب الأصلية من أجل التعليم والبيئة، الفريق العامل الدولي المعني بشؤون الشعوب الأصلية، منظمة Te Kura Kaupapa Maori o Ngati Kahungunu o Te Wairoa Aotearoa، صندوق آيوتيراوا الاستئماني للشعوب الأصلية، مجتمع ريهوبوت في ناميبيا، الكونغرس الشعبي التقليدي الكاناكي، لجنة التضامن مع الهنود الحمر في الأمريكيتين (CSIA-NITASSINAN)، جمعية الأرمن في أرمينيا الغربية، الرابطة العالمية للشعوب الأصلية، المجلس الوطني للألقاب الأصلية بأستراليا، الكونغرس الأسترالي لشعوب أستراليا الأصلية، الرابطة الثقافية الأمازيغية، المؤسسة الدولية للمنظمات العمومية للبحوث المتعلقة بالشعوب الأصلية في منطقة القرم ودعمها، كاليدونيا الجديدة الكاناكية، رابطة الإسبيرانتو العالمية، الوفد الاستشاري المعني بحقوق شعب تشام الإنسانية، الاتحاد الوطني لشعب تشام في كمبوديا، منظمة INCOMINDIOS، منظمة Convergencia Indigena Kabawil، منظمة Ti Tlanizke، منظمة Dewan Adat Papua، حركة الحقوق القانونية للشعوب الأصلية في أستراليا الغربية، تحالف الشعوب الأصلية من أجل الأرخبيل، اتحاد الجنسيات الأصلية النيبالية، منظمة مجموعة العمل المناصرة للهنود الحمر وحقوق الإنسان، دائرة Akin للعمل المعني بالهنود الحمر في أمريكا الشمالية، منظمة Global 2000 – أصدقاء الأرض بالنمسا، التحالف القانوني للهنود الحمر الأمريكيين، منظمة Red الوطنية لشباب الشعوب الأصلية، برلمان شعب رابا نوي، المجلس الدولي لحقوق الإنسان، اللجنة الوطنية الاستشارية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، منظمة الشعوب الأصلية في غيانا الفرنسية، منظمة العودة إلى الأرض، مؤتمر المنظمات غير الحكومية في الكونغو، الشبكة الأمازيغية من أجل المواطنة "Azetta"، منظمة Bangsa Adat Alifuru، منظمة Dewan Adat Papua، المجلس الصامي، حركة الشعوب الأصلية في منطقة تاوانتنسويو MIT في بيرو، منظمة Hpi-Hcu-Icgr-Ecor-Ibecor، رابطة الشعوب الأصلية في جزر ريوكيو، مؤسسة الحكيم، لجنة تنسيق شؤون

الشعوب الأصلية الأفريقية، رابطة نساء الشعوب الأصلية في كندا، لجنة الحقوقيين المنحدرين من الشعوب الأصلية في جمهورية الأرجنتين، منظمة La pirogue، رابطة الشباب المنحدرين من أصول فنلندية – ويغورية، منظمة Muori Karjala، منظمة CNDPA Lifou كاليدونيا الجديدة، جمعية ثقافة التضامن بين الأفارقة والشعوب الأصلية، منظمة أمة Ermineskin Cree، المحفل الدولي لنساء الشعوب الأصلية، منظمة التحليل البنيوي للنظم الثقافية، المجلس الوطني الأعلى لشعب كمبوتشيا كروم، رابطة التكامل والتنمية المستدامين في بوروندي، المركز الوطني للدراسات المتعلقة بالشعوب الأصلية، المبادرات المتكاملة للتنمية الرعوية "Tomwo"، رابطة Lapirogue الكناكية، المجلس الدولي للمعاهدات المبرمة مع الهنود الحمر، الرابطة العالمية للشعوب الأصلية، منظمة نساء الشعوب الأصلية، المجلس الكبير لشعب الـ Crees (Eeyou Istchee)، اللجنة العالمية لطائفة الكويكرز للاستشارات.

المرفق الثاني

جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة

١- انتخاب أعضاء المكتب

٢- إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

٣- المؤتمر العالمي المعني بالشعوب الأصلية

٤- متابعة الدراسات المواضيعية وإسداء المشورة

٥- دراسة مواضيعية وإسداء المشورة وفقاً للقرار الذي سيصدره مجلس حقوق الإنسان مستقبلاً

٦- إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية

٧- مقترحات تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان لكي ينظر فيها ويقرها

٨- اعتماد التقرير.